9 - (باب السلام للمعرفة وغير المعرفة) .

أي هذا باب في بيان أن السلام سنة للمعرفة أي لأجل معرفة من يعرفه وغير من يعرفه أراد أنه لا يخص السلام بمن يعرفه ويترك من لا يعرفه وروى الطحاوي والطبراني والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعا إن من أشراط الساعة أن يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وأن لا يسلم إلا على من يعرف ولفظ الطحاوي إن من أشراط الساعة السلام للمعرفة وهذا يوافق الترجمة .

6236 - حدثنا (عبد ا بن يوسف) حدثنا (الليث) قال حدثني (يزيد) عن (أبي الخير) عن (عبد ا ابن عمرو) أن رجلا (سأل) النبي أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف .

مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من الزيادة ابن أبي حبيب وأبو الخير مرثد بن عبد ا اليزني والأسناد كله مصريون .

ومضى الحديث في كتاب الإيمان في باب إفشاء السلام من الإسلام فإنه أخرجه هناك عن قتيبة عن الليث .

قوله أي الإسلام أي أعمال الإسلام .

6237 - حدثنا (علي بن عبد ا) حدثنا (سفيان) عن (الزهري) عن (عطاء بن يزيد الليثي) عن (أبي أيوب) Bه عن النبي قال لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هاذا ويصد هاذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام .

وذكر سفيان أنه سمعه منه ثلاث مرات (انظر الحديث 6077) .

مطابقته للجزء الأول للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعلي بن عبد ا بن المديني وسفيان بن عيينة وأبو أيوب خالد بن زيد Bه .

والحديث مضى في الأدب في باب الهجرة فإنه أخرجه هناك عن عبد ا بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب إلى آخره ومضى الكلام فيه .

قوله فيصد هذا أي يعرض عنه .

10 .

- (باب آية الحجاب) .

أي هذا باب في بيان نزول آية الحجاب في أمر نساء النبي بالاحتجاب من الرجال .

6238 - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول ا المدينة فخدمت رسول ا عشرا حياته وكنت

أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل وقد كان أبي بن كعب يسألني عنه وكان أول ما نزل في مبتنى رسول ا بزينب ابنة جحش أصبح النبي بها عروسا فدعا القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول ا فأطالوا المكث فقام رسول ا فخرج وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول ا ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن رسول ا أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول ا ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن أن قد خرجوا فرجع ورجعت